

<u>رقم الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>
	<u>الباب الأول - الاشتراكات الفنية</u>
٢	١-١ موضوع العطاء
٢	٢-١ مقدمة
٢	٣-١ تعاريفات
٣	٤-١ وصف المشرع
٥-٣	٥-١ مجال العمل
	<u>الباب الثاني - الاشتراكات المالية</u>
٦	١. فترة العقد
٦	٢. اتعاب الاستشاري
٨-٦	٣. التزامات طرفي التعاقد (المهندسة - الاستشاري)
١٢-١٠	<u>الباب الثالث - المواقف القانونية والإجرائية</u>



الباب الأول- الاستشارات الفنية

(١ - ١) موضع العطاء :

الاستشارات الفنية لكوربى تقاطع الطريق الدائرى الاوسطى مع مسار القطار السريع

(١ - ٢) مقدمة

ترغب الهيئة بإعداد الاستشارات الفنية و التصميمات و الإشراف على تنفيذ أعمال الاستشارات الفنية لكوربى تقاطع الطريق الدائرى الاوسطى مع مسار القطار السريع وذلك طبقاً للمهام الموكلة له والموضحة بعد

- يقوم الاستشاري بالاطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية .
- يقوم الاستشاري عند مراجعة الأعمال التخصصية التي لم يسبق مراجعة تصميمها وتنفيذها في جمهورية مصر العربية بالاتصال مع أحد المكاتب الاستشارية المتخصصة في هذه الأعمال.

(١ - ٣) تعاريف

- كافة الكلمات و المصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من أعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءاً على أي مستجدات وتشمل هذه الأعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها .
- العقد يعني عقد الاتفاق الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الاعمال المنوط بها الاستشاري للمشروع المشار إليها .
- ٤- أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعريف المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والجسور بدءاً دون أي اعتراض من الاستشاري .



(١ - ٤) وصف المشروع :-

المرحلة الأولى :-

ومدتها اربعة اشهر تبدأ من تاريخ التعاقد (اعمال الدراسات والتخطيط واعداد التصميمات الخاصة بالمشروع)

المرحلة الثانية :-

الاشراف على التنفيذ وضبط الجودة لاعمال كوبرى تقاطع الطريق الدائرى الاوسطى مع مسار القطار السريع خلال مراحل تنفيذ المشروع ومدتها طوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الاستلام الابتدائى .

(١ - ٥) مجال العمل :-

الاعمال المنوط بها للاستشارى:

اولاً أعمال التصميم واعداد الرسومات وتشمل

١. اعمال التخطيط والرفع المساحى لمسار المشروع بالكامن
٢. دراسة طبيعة التربة واعتمد التقارير النهائية للجسات وتحديد اطوال الخوازيف
٣. اعداد اللوحات التصميمية الكوبرى وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع (خوازيف - قواعد - مخدات - ركائز - اعمدة - هامات حوانط سائدة - جزء علوى - فوائل درايزينات ... الخ).
٤. تصميم أعمال الطرق السطحية وتشمل جسر الطريق والميول الجنينية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل (برابخ - انفاق - ونقطيات المواصل الخ)
٥. دراسة وتصميم الاحمال الكهربائية والاذاره للمشروع بالكامن
٦. دراسة اعمال صرف لمياه الامطار للمشروع بالكامن .
٧. حصر كميات بنود الاعمال طبقاً للوحات التصميمية المعتمدة واعداد قوائم الكميات ومراجعةها على الطبيعة .
٨. دراسة و اعداد التصميم للبدائل المقترنة و التعديلات الانشائية التي تؤدي الى سهولة و سرعة التنفيذ
٩. يتم تقديم عدد (٣) نسخ ورقية و عدد (٢) CD من اللوحات التصميمية المعتمدة و دفاتر الكميات الخاصة بالمشروع



ثانياً الأشراف على تنفيذ جميع عناصر المشروع :

١. مراجعة واستلام الاعمال التي يتم تنفيذها او لا باول من الشركة والتوجيع على الطلبات (Requests)
for each item
٢. مراجعة واعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوازيق والاختبارات اللازمة عليها اثناء التنفيذ .
٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة او استشارييها لبعض الاجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الامثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والاقتصادية
٤. مراجعة واستلام جميع اعمال الشدات والقرم والنجزة واعمال الحداقة لجميع البنود الإنشائية طبقاً للوحات المعتمدة
٥. مراجعة واعتماد ومتابعة اعمال الصب والتأكد من تحقيق الجودة المطلوبة
٦. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتي تم اجراؤها بالمعمل المقيم تحت اشراف المكتب الاستشاري
٧. مراجعة واعتماد التقارير لتصميم الخلطات (الخرسانية - الاسفلاتية - الاساس) والتي تم اجراؤها بالمعمل المقيم تحت اشراف المكتب الاستشاري
٨. مراجعة واعتماد اعمال سبق الإجهاد واعتماد نتائج شد الكابلات بانتساق مع استشاري المقاول
٩. متابعة تنفيذ اعمال المداخل والتحولات وإعتماد المنسوب النهائية والقطاعات العرضية لجسر الطريق.
١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية .
١١. متابعة تنفيذ اعمال التشطيبات واعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله
١٢. يكون الاستشاري مسؤول عن سلامة الاعمال المنفذة متضامناً مع استشاري الشركة وانشارة المنفذة.
١٣. مراجعة واعتماد الاعمال الاضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع
١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومطابقتها مع المستهدف اشهرى طبقاً للبرنامح الزمني للمشروع وتوضيح اسباب الانحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها.
١٥. يقوم الاستشاري بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الاعمال التي يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
١٦. مراجعة واعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص.
١٧. مراجعة واعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement
١٨. مراجعة جميع اللوحات النهائية للمشروع بالكامل (as built) مراجعة دقيقة وتسليمها في صورة مجلد للهيئة ممثلة في (قطاع الكبارى) بعد اعتمادها على ان تشمل على:
 - عدد ٢ نسخة على لوحات A2
 - عدد ٣ نسخة على لوحات A0
 - عدد ٢ نسخة رقمية على CD
١٩. مراجعة واعتماد المقاييس المجددة في حالة زيادة بنود الاعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها.
٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة لتفاوظة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الاعمال التي قد تستجد ولا يوجد ممثل لها بقائمة كميات المشروع.
٢١. عمل التنسيقات اللازمة مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور اي اجتماعات ترى الهيئة ضرورة توارد الاستشاري فيها .



٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في أعمال الاستلام الابتدائي والنهائي للمشروع بعد فترة الصيان.

٢٣. مراجعة الحصر الختامي للمشروع طبقاً للوحوث التنفيذية النهائية .

- جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب ان تتم بتنسيق وتعاون كامل وبعد اعتمادها من الهيئة
- وعلى وجه العموم يقوم الاستشاري بمتابعة جميع بنود الاعمال الدائمة والموقته ومراجعتها واستلامها طبقاً للأصول الفنية والمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والجبارى والكود المصرى (آخر تعديل) وطبقاً لاسم التصميم المعهول بها بعناصر المشروع .

يتكون فريق الاستشاري المشرف على تنفيذ العملية من الآتي :

١ - عدد ١ مهندس كبارى مدير مشروع خبرة لا تقل عن ١٠ سنة .

٢- عدد ٢ مهندسين كبارى خبرة لا تقل عن ٧ سنوات .

٣- عدد ١ فني مساحة خبرة لا تقل عن ٥ سنوات .

٤- عدد ١ مهندس ضبط جودة خبرة لا تقل عن ٥ سنوات .

٥- عدد ١ مهندس طرق خبرة لا تقل عن ٥ سنوات .

* يتعين على فريق العمل من الاستشاري التواجد بصفة دائمة يومياً وذلك طبقاً لتقدير سير العمل وحاجة العمل وتعليمات المهندس المشرف لمتابعة الأعمال وفي حالة عدم توافر اي من المطلوب تواجدهم .

• يتم توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيه) لليوم في حالة غياب المهندس الواحد .

• يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه) لليوم في حالة غياب فني المساحة .

• يتم خصم غرامة شهرية قدرها ١٥٠٠ جنيه (خمسة عشر الف جنيه) في حالة عدم اعداد التقارير النصف شهرية .

• خصم غرامة قدرها ٢٠٠٠ جنيه (عشرون الاف جنيه) في حالة عدم اعتماد (as built) تبيين الحق في متابعة أعمال الاستشاري أثناء فترة التنفيذ وتأكد من أنه يقوم بالواجبات المنوط بها على أكمل وجه وإذا ثبت تناقض الاستشاري أو أحد أفراده عن أدائه واجبه يكون

تبيين الحق في استبعاده من الموقع دون الرجوع على الهيئة بالطabelle بأى تعويضات نظير ذلك على أن يتم ترشيح البديل فى غضون أسبوع من تاريخ استبعاده .

• تبيين الحق في استبعاد الاستشاري في حالة عدم القيام بالالتزامات المنوط بها للاعمال المشار إليها سابقاً .



الباب الثاني : الاستراتيجيات المالية

أ- مجال العمل / مهام الاستشاري

لابد أن يقدم الاستشاري في ذلك القسم شرحاً للمهام المحددة له كما يمكن للاستشاري أن يقدم اقتراحات لتعديل المهام بشكل يدعم مستوى جودة مخرجات المشروع.

ب- وصف تفصيلي لأساليب تنفيذ المهام:

يجب قيام الاستشاري بتقديم وصف تفصيلي لأسلوب تطبيق أساسيات ومهاراته الوظيفية وخبراته في تقديم رؤيا لكيفية القيام باتجاهي الفني (مهام الاستشاري) على أن يستعمل ولا يقتصر على ما يلي :

- ١- شرح كامل للإجراءات والإسلوب الذي سيتبعه الاستشاري لتنفيذ المتطلبات الفنية لعقد الإستشاري
- ٢- تقديم أي تعليقات أو اقتراحات قد تساعد في تطوير وإنجاز الأهداف .
- ٣- توفير التفاصيل الفنية للأجهزة و/أو المعدات التي تستخدم في إدارة المهام الموضحة في مجال العمل
- ٤- تحديد نوعية الأجهزة والبرمجيات التي سيقوم الاستشاري باستخدامها
- ٥- اقتراح وسائل تطوير وتنظيم النتائج النهائية للمهام الموضحة في مجال العمل.

ج - امكانيات وقرارات الاستشاري

- ١- تدريب القوى العاملة والهيكل التنظيمي ونقل المهارات والخبرات السابقة في المجالات المشابهة في النشاط لنفيق عمل المقاول .

- مدة العقد :

- يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه و ذلك خلال ١٢ شهر من تاريخ المعاقِبَة .
مجال المعاقبة وطوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الإسلام الابتدائي للمشروع ايها لاحق.

- اتعاب الاستشاري :

يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد على مرحلتين

- المرحلة الأولى : مرحلة التصميم واعداد الرسومات و مدتها اربعة أشهر .
 يستحق الاستشاري صرف نسبة : (٢٠ * ٧٩ %) من قيمة المشروع
- المرحلة الثانية : مرحلة الاشراف على التنفيذ و مدتها طوال فترة التنفيذ وحتى التسليم الابتدائي للمشروع .
 يستحق الاستشاري صرف نسبة (٨٠ * ٧٩ %) من قيمة المشروع

- التزامات طرف التعاقد (الهيئة - الاستشاري)

التزامات الطرف الأول (الهيئة):

- ١- تسديد المستحقات المالية للاستشاري (الدفع الشهري) بعد التعاقد .



١

- ٦- متابعة اداء وتوارد مندوبي المكتب الاستشاري بالموقع واعطاء التعليمات الازمة لتصحيح الاداء لضمان الجودة.
- ٧- اعتماد المستخلصات الشهرية والمستخلص الخاتمي.
- ٨- حل المشكلات التي قد تحدث بين الاستشاري والشركة المنفذة
- ٩- متابعة التقارير ودفتر قيد الأعمال والتأكد من تدوين الأعمال والأحداث بالدفتر يومياً طوال فترة العملية.
- ١٠- مراجعة اللوحات التنفيذية ولوحات الورشة والتأكد من مطابقتها لما يتم تنفيذه بالطبيعة

ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الأولى (مرحلة التصميم واعداد الرسومات)
قيمة اتعاب الاستشاري عن هذه المرحلة هي (٢٠ % * ٧٩) من قيمة المشروع وتكون كالتالي :

* (المستخلص الأول)
 يحق للإستشاري صرف نسبة ٤% من قيمة ما يستحقه عن المرحلة الأولى وذلك بعد الانتهاء من : اعمال التخطيط وتقديم لوحات مساحية بها جميع المعترضات والمرافق التي تعرّض مسار المشروع.

* (المستخلص الثاني)
 يحق للإستشاري صرف نسبة ٤% من قيمة التعاقد للمرحلة الأولى وذلك بعد الانتهاء من المهام التالية :-

- ١- دراسة طبيعة التربة واعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد اطوال الخوازيق
- ٢- اعداد اللوحات التصميمية لكل كوبى والطريق والكبارى الواقعية عليها وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع (خوازيق - قواعد - مخذات - ركائز - اعمدة - هامات - حوازن ساندة - جزء علوى - فراغات - درايزينت ... الخ).
- ٣- تصميم اعمال الطرق وتشمل حصر الطريق والميول الجانبية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل (برابخ - افاق - وتغطيات الموسير.....الخ)
- ٤- دراسة وتصميم الاحمال الكهربائية والانارة للمشروع بالكامل
- ٥- دراسة اعمال صرف لمياه الامطار للمشروع بالكامل .
- ٦- حصر كميات بند الاعمال طبقاً لللوحات التصميمية المعتمدة واعداد قوائم الكميات الخاصة بكل شركة على حده ومراجعة كلها على الطبيعة .

• يتم صرف نسبة ٢٠% المتبقية من المرحلة الأولى من مستحقات الإستشاري طبقاً للتعاقد مع المستخلص الخاتمي الخاص به في نهاية المشروع على ان يتم خصم اي مبالغ ناتجة عن زيادة كميات المشروع بنسبة اعلى من ١٢٥% من التعاقد وكان يمكن للمكتب الاستشاري تداركه أثناء دراسة المشروع ووضع قائمة الكميات الخاصة به ، على ان يتم خصم قيمة هذه الكميات من نسبة ٢٠% المتبقية او خصم الـ ٢٠% المتبقية بالكامل ايهما اقل.

ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الثانية (مرحلة الاشراف على التنفيذ)

يستحق الإستشاري صرف نسبة (٨٠ % * ٧٩) من قيمة المستخلص الجارى للشركة القائمة باعمال التنفيذ للمشروع اعتباراً من تاريخ التعاقد وحتى الإسلام البدائي مع التزامه بتقديم المهام التالية طبقاً لمتطلبات تقدم اعمال التنفيذ :-



١. مراجعة واستلام الاعمال التي يتم تنفيذها او لا باول من الشركة والتوجع على الطلبات (Requests) for each item
 ٢. مراجعة واعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوارزم والاختبارات اللازمة عليها اثناء التنفيذ.
 ٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة او استشارتها لبعض الاجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لاختيار الحل الامثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والاقتصادية
 ٤. مراجعة واستلام جميع اعمال الشدات والفرم والتجارة واعمال الحادة لجميع البنود الإنسانية طبقاً للوحوش المعتمدة.
 ٥. مراجعة واعتماد ومتابعة اعمال الصب والتتأكد من تحقيق الجودة المطلوبة
 ٦. مراجعة واعتماد التقرير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتي تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشاري.
 ٧. مراجعة واعتماد التقارير لتصميم الخلطات (الخرسانية - الاسفلتية - الاساس) والتي تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشاري
 ٨. مراجعة واعتماد واستلام اعمال سبق الاجهاد واعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع استشارى المقاول
 ٩. متابعة تنفيذ اعمال المداخل والتحولات واعتماد المناسبات النهائية والقطعات العرضية لجسر الطريق.
 ١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى أمن للحركة المرورية .
 ١١. متابعة تنفيذ اعمال التشطيبات واعمال الكهرباء على الكوبرى وداخله
 ١٢. يكون الاستشارى مسئول عن سلامة الاعمال المنفذة متضامن مع استشارى الشركة والشركة المنفذة.
 ١٣. مراجعة واعتماد الاعمال الاضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع
 ١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية وموافقتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع وتوضيح اسباب الانحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها.
 ١٥. يقوم الاستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الاعمال التي يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
 ١٦. مراجعة واعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لمدير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص.
 ١٧. مراجعة واعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement
 ١٨. مراجعة جميع اللوحات النهائية للمشروع بالكامن (as built) مراجعة دقيقة وتسليمها في صورة مجلد للبيئة ممثلة في (قطاع الكباري) بعد اعتمادها على ان تشمل على
 - عدد ٢ نسخة على نوحوت A2
 - عدد ٣ نسخة على نوحوت A0
 - عدد ٢ نسخة رقمية على CD
 ١٩. مراجعة واعتماد المقاييس المجددة في حالة زيادة بنود الاعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها.
 ٢٠. الاشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة ل茅فاوضة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الاعمال التي قد تستجد ولا يوجد مثيل لها بقائمة كميات المشروع.
 ٢١. عمل التنسيقات اللازمة مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور اي اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشاري فيها.
 ٢٢. الاشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في اعمال الاستلام الابتدائي والنهايى للمشروع بعد فترة الضمان.
 ٢٣. مراجعة الحصر الخاتمي للمشروع طبقاً للوحوش التنفيذية النهائية .

ملاحظة:-

- اي تعليمة تم تعليتها على المقاول وفي حالة ردها يتم الصرف قيمة التعليمة للاستشاري بحسبها



- التزامات الطرف الثاني (الاستشاري) :

- على الاستشاري فور التعاقد اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الشركة ومدى مطابقته لتنفيذ جميع المهام الموكلة للشركة خلال فترة تنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتاسب مع المواعيد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لامكان صرف مستحقاته (النفع الشهرية) طبقاً لما ورد بالتزامات الطرف الاول .
- في حالة عدم قيام الاستشاري بإنجاز الاعمال و المهام الموكلة اليه سواء بالتصميم او الاشراف على التنفيذ و ظهر تخله يؤدي الي تأخير تنفيذ المشروع فإن للهيئة الحق في اسناد جزء / كل من الاعمال سواء بالتصميم او الاشراف علي التنفيذ او كليهما الي استشاري آخر دون الرجوع علي الهيئة باى مطالبات او التزامات مالية .

على أن يتحمل المكتب الاستشاري المصاريفات التالية :

يتحمل الاستشاري جميع الضرائب و الدعمات و التأمينات و الاستقطاعات و رواتب المهندسين والمشيرين طبقاً للقوانين و اللوائح المصرية و ما تسفر عنه نتيجة المفروضات عند التعاقد .

- اجمالي النسبة المئوية للمكتب الاستشاري شاملة كافة المهام الموكلة اليه والمحملات مما جموعة المنصوص عليها بالتعاقد حتى تاريخ الاستلام الابتدائي للمشروع وهي ٠٠,٧٩٪ من اجمالي تكلفة المشروع .



البند الثالث

النواحي القانونية والإجرائية

مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصديقات التي يعدّها أو يقوم بها الطرف الثاني وال المتعلقة بتنفيذ العقد منكما تمثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من ممثل الطرف الأول كما يتّعهد الطرف الثاني بالحفظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الإعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من ممثل الطرف الأول.

ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يؤدي إليه نظير وفاته بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الأختراع والأبتكار وكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض ممثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والمطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قللونا لأى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع النوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الإلتزامات ومهام الإشراف الدوري على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء معين ووفقاً لأعلى مستوى في تخصصى في مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى في ذلك كلّه اعتباره صاحب النصوح السديد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتابع القوانين والنوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاه وخبرائه ومعاونيه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتباعها والإلتزام بها.

مادة (٣) : استبدال أعضاء فريق العمل:-

لا يجوز للطرف الثاني أن يستبدل أي عضو من أعضاء فريق العمل المعتمد إلا بموافقة انتداب الأول أو من يمثله ولأسباب التي يوضحها الطرف الثاني في طلبه.

هذا مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف الأول في طلب استبدال أي عضو من أعضاء فريق الدراسة المشار إليه بآخر.



مادة (٤) غرامة التأخير:-

في حالة تأخير الطرف الثاني في الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأي إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولأنه التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف في الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.

مادة (٥) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

- ١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
 - ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
 - ٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
 - ٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
 - ٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
 - ٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولأنه التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.
- في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثاني يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.

مادة (٦) المسئولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسي مكتب الطرف الثاني مسؤولين على وجه الأفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التي كلف بها الطرف الثاني - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثاني المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسي المكتب.



مادة (٧) المسئولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثاني هو المسئول قانونياً عن أي اضرار تلحق بالطرف الأول أو مماثله أو الغير تنتجه عن أي اخطاء في الدراسات أو في الاشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

مادة (٨) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثاني الأستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسي وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

مادة (٩) القوة القاهرة:-

في حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الحازمة عن إرادة المالك والاستشاري لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التي توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما إذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التي توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يتلزم أي طرف نحو الآخر بآية تعويضات نتيجة انهاء العقد على هذا النحو وذلك بعدأخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة في كل حالة على حدة.

مادة (١٠) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائي ووفقاً للبرنامج الزمني الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذلك احكام القانون المدني.

مادة (١٢) فض المنازعات:-

تحتضن محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ أي بند من بنود هذا العقد.

مادة (١٣) نسخ العقد:-

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها للعمل بموجبها عند التزوم ويحتفظ ممثل الطرف الأول بالنسختين الآخريتين.

مادة (١٤) الضمان العشري :

المكتب الاستشاري (الطرف الثاني) يضمن اسلامة الانشائية للاعمال محل التعاقد لمدة عشرة سنوات من تاريخ الاستلام الابتدائي طبقاً للقانون .

